6831 - حدثنا الربيع بن سليمان المؤذن قال ثنا شعيب بن الليث قال حدثنا الليث بن سعد عن يزيد بن أبي حبيب عن إبراهيم بن صالح بن عبد ا واسمه الذي يعرف به نعيم بن النحام ولكن رسول ا A سماه صالحا أنه أخبره Y أن عبد ا بن عمر Bهما قال لعمر بن الخطاب Bه اخطب على ابنة صالح فقال له إن له يتامى ولم يكن ليؤثرنا عليهم فانطلق عبد ا إلى عمه زيد بن الخطاب ليخطب عليه فانطلق زيد بن الخطاب إلى صالح فقال إن عبد ا بن عمر Bهما أرسلني إليك يخطب ابنتك فقال لي يتامى ولم أكن لأترب لحمي وأرفع لحمكم إني أشهدك أني قد أنكحتها فلانا وكان هوى أمها في عبد ا بن عمر Bهما فأتت رسول ا A فقالت يا نبي ا خطب عبد ا بن عمر ابنتي فأنكحا أبوها يتيما في حجره ولم يؤامرها فأرسل رسول ا A إلى صالح فقال أنكحت ابنتك ولم تؤامرها فقال نعم فقال رسول ا A أشيروا على النساء في أنفسهن وهي بكر فقال صالح إنما فعلت هذا لما أصدقها بن عمر Bهما فإن لها في مالي مثل ما أعطاها ففي هذا الحديث الأول من الإسناد ومن المتن جميعا لأن هذا الحديث إنما هو موقوف على إبراهيم بن صالح والأول قد جوز به إبراهيم بن صالح إلى أبيه وإلى بن عمر أولى هذا في سعد بن الليث روى ما يجعل أن لنا المخالف هذا مذهب على ينبغي كان فقد هما B مما رواه عبد ا بن لهيعة لثبت الليث وضبطه وقلة تخليط حديثه ولما في حديث عبد ا بن لهيعة من ضد ذلك وأما ما في متن هذا الحديث مما يخالف حديث عبد ا بن لهيعة فإن فيه أن رسول ا A قال لنعيم لما بلغه ما عقد على ابنته من النكاح بغير رضاها أشيروا على النساء في أنفسهن فكان بذلك ردا على نعيم لأن نعيما لم يشاور ابنته في نفسها فهذا اختلاف ما في حديث عبد ا بن لهيعة فإن قال قائل فليس في هذا الحديث إن النبي A فسخ النكاح قيل له ذلك عندنا وا أعلم أن ابنة نعيم لم تحضر إلى النبي A فتسأله ذلك وإنما كانت حضرته أمها لا عن توكيل منها إياها بذلك حتى كانت عند النبي A يجب لها به الكلام عنها فكان من رسول ا A ما كان من الكلام لنعيم على جهة التعليم ولم يفسخ النكاح إذ كان في دلك من جهة القضاء وإن كان القضاء لا يجب إلا لحاضر باتفاق المسلمين جميعا ولقد روى الوليد بن مسلم عن بن أبي ذئب عن نافع عن بن عمر Bهما أن رجلا زوج ابنته وهي بكر وهي كارهة فرد النبي A نكاحه عنها فكيف يجوز أن يجعل حديث نعيم بن النحام على ما رواه عبد ا بن لهيعة إذ كان قد رده إلى عبد ا بن عمر وهذا واقع فقد روى عن بن عمر Bهما خلاف ذلك ثم قد وجدنا حديثا قد روى في أمر ابنة نعيم بن النحام ما يدل على أنها كانت أيما